

شرح كتاب دليل الطالب - برنامج مدارس السلسبيل (كتاب الصلاة

٩) أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

اه المؤلف رحمه الله قال واجباتها ثمانية. وبعضهم يعتبرها سبعة. بعضهم يعتبرها اه سبعة اه فبعضهم يجعل الجلوس بين السجدين

اه يعني والاعتدال منه عندما آ الجلوس بين السجدين يجعله نعم. واجبا نعم. اه عندما اه - 00:00:00

التكبير التكبيرات غير تكبيرة الاحرام هذا الاول والثاني قول سمع الله لمن حمده للامام المنفرد والثالث قول ربنا ولك الحمد والرابع

قول سبحان ربي العظيم في الركوع والخامس قول سبحان ربي الاعلى في السجود. والسادس قول ربي اغفر لي بين السجدين.

والسابع التشهد - 00:00:40

الاول نعم والثامن الجلوس له والثامن اجلس له. بعضهم يعتبرها سبعة يعتبر التشهد الاول والجلوس له واجبا وبعضهم يجعلها كما صنع مؤلف واجبين وبعضهم يجعلها واجبين ولا مشاحة في الاصطلاح. طيب هذه الواجبات المؤلف يقول انها ثمانية. يقول المؤلف ان

- 00:01:00

ثمانية. اه وانها كل هذه الثمانية واجبة. وهذا هو المذهب عند قنابلة واستدلوا بان النبي صلى الله عليه وسلم اه قد واظب عليها الى

ان توفاه الله عز وجل. وقد قال - 00:01:20

كما رأيتموني اصلي. صلوا كما رأيتموني اصلي. ولحديث رفاعه بن رافع رضي الله عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتم صلاة

صلاة صلاة ل احد من الناس حتى يتوضأ فيضع - 00:01:40

الوضوء مواضعه ثم يكبر ويحمد الله ويثني عليه ويقرأ بما شاء من القرآن ثم يقول الله اكبر ثم يركع حتى تطمئن مفاصله ثم يقول

سمع الله لمن حمده حتى يستوي قائما ثم - 00:02:00

قولوا الله اكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يقول الله اكبر ويرفع رأسه حتى يستوي قاعدا ثم يقول الله ثم يسجد حتى تطمئن

مفاصله ثم يرفع رأسه فيكبر فاذا فعل ذلك فقد تمت صلاته - 00:02:20

فاذا فعل ذلك فقد تمت الصلاة وهذا يعني وضع الشاهد. فاذا فعل ذلك فقد تمت صلاته. وهذا الحديث اخرجه ابو داود باسناد

صحيح فهذا دليل على ان هذه الامور الثمانية المذكورة انها واجبة لان قوله فقد تمت صلاة - 00:02:40

دليل على ان الصلاة لا تتم الا بها. وفي هذا الحديث قد ذكرت هذه اه الثمانية او اكثرها ولكن ذهب اكثر اهل العلم الى ان هذه الثمانية

مستحبة وليست واجبة. وقد نسب هذا - 00:03:00

الموفق ابن قدامة في المغني لاكثر العلماء ان هذه مستحبة وقالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلمها المسية صلاته. ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة. ولو واجبة لعلمه النبي صلى الله عليه وسلم اياها. ولكن القول الراجح هو القول الاول وهو انها واجبة -

00:03:20

لحديث رفاعه بن رافع وحديث ظاهر في وجوبها واما ما ذكره من التعليل فنقول ان حديث المسية صلاة لم يذكر فيه جميع

الواجبات. بدليل انه لم يعلمه التشهد. ولا السلام - 00:03:50

فلعله قد اقتصر في تعليم ما اه اساء فيه لعله قد اقتصر في تعليمه ما اساء في فاذا القول الراجح هو آ القول آ ان هذه الثمانية انها

واجبة. هذا على سبيل الاجماع - 00:04:10

نعم تأتي لها على سبيل التفصيل قال واجباتها ثمانية تبطل الصلاة بتركها عمدا وتسقط سهوا وجهلا لو ترك الانسان واجبا من هذه الواجبات الثمانية متعمدا فان صلاته تبطل وذلك لانه قد تعمد ترك امر واجب عليه. فتبطل صلاته. فيكون كالمستخف بالصلاة -

00:04:30

اه اما لو تركه سهوا او جهلا فلا شيء عليه لكن اذا تركه سهوا فيجبره بسجود السهو فان نسي سجود السهو كما يحصل من بعض الناس يسهى في الصلاة ثم ينسى سجوده. فعند جمهور العلماء انه لا شيء عليه - 00:05:00

لا شيء عليه. وبعض اهل العلم يقول انه يسجد السهو ولو طال المدة قد نقل هذا عن شيخ الاسلام ابن تيمية ولكن الاقرب هو قول جمهور لانه يعني قول بان يسجد ولو بعد مضي ايام لا يتفق مع الاصول وقواعد الشرعية - 00:05:26

فالاقرب انه لو نسي سجود السهو اه انه لا شيء. وطال الفصل انه لا شيء عليه. الاول قال التكبير لغير الاحرام يعني جميع التكبيرات ما عدا تكبيرة الاحرام. وتكبيرة الاحرام قلنا في درس سابق حكمها ركن ركن وتكلمنا عنها - 00:05:51

بالتفصيل في الدرس السابق. طيب جميع التكبيرات ما عدا تكبيرة الاحرام. هذه التكبيرات ماء عند الفقهاء بتكبيرات الانتقال.

تكبيرات الانتقال وهي تكبيرات الركوع والسجود والرفع منه وتكبيرة الرفع من التشهد الاول. هذه هي تكبيرات الانتقال. تكبيرة الركوع والسجود والرفع منه. والرفع من التشهد الاول - 00:06:11

ومن الادلة على وجوبها مواظبة النبي صلى الله عليه وسلم عليها الى ان توفاه الله عز وجل. قد قال عليه الصلاة والسلام صلوا كما

رأيتهموني اصلي لكن المؤلف استثنى من هذا تكبيرة واحدة قال بانها ليست واجبة وانما - 00:06:41

مستحبة وهي قال لكن تكبيرة المسبوق التي بعد تكبيرة الاحرام سنة وذلك لانه يجزئ عنها تكبيرة الاحرام يعني اذا اتى انسان مسبوق وكبر تكبيرة الاحرام فتجزئ عن تكبيرة الركوع وقد نص على هذا الامام احمد رحمه الله. وقد نقل عن زيد بن ثابت وابن عمر رضي الله عنهما نقل عنهما - 00:07:05

ذلك ولا يعرف لهما مخالف من الصحابة كما قال الموفق ابن قدامة. قال في صاف فيعيابا بها وش معناها؟ يعني يلغز بها ما هي التكبيرة؟ غير الواجبة في الصلاة الجواب تكبيرة المسبوق التي بعد تكبيرة الاحرام - 00:07:41

طيب الثاني قال وقول سمع الله لمن حمده. للامام والمنفرد لا للمأموم. يعني التسميع للامام والمنفرد وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتهموني اصلي ولم ينقل عنه عليه الصلاة والسلام انه ترك التسميع - 00:08:11

قط وانما كان ذلك للامام والمنفرد دون المأموم لقوله عليه الصلاة والسلام فاذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا انا ولك الحمد. فقولوا ربنا ولك الحمد. فدل ذلك على ان التسميع للامام وآ في حكم - 00:08:41

المنفرد. الثالث قال وقول ربنا ولك الحمد لكل قول ربنا ولك الحمد لكل. قوله لكل آ يعني به الامام والمأموم والمنفرد هذا هو المقصود. اذا قال كل مقصود به الامام والمأموم والمنفرد. فتكون واجبة - 00:09:03

تكون واجبة آ في حق الجميع لكن يعني قبل ان تنتقل لها قول سمع الله لمن حمده سمع الله لمن حمده. ما معنى سمع الله لمن حمده يحسن ان نقف مع معناها؟ يعني هذه الكلمة العظيمة التي - 00:09:33

تتردد على السنتنا عدة مرات في اليوم والليلة. سمع هنا فعل متعد. وقد عد باللام لتضمنه معنى فعل اخر. سمع الله لمن حمده وقد تضمن معنى فعل اخر واقرب فعل يتناسب معه استجاب. فيكون معنى سمع الله لمن حمده يعني - 00:09:58

الله لمن حمده. وانما قلنا ذلك لان الله تعالى يسمع من يحمده ومن لا يحمده. ولكن المراد بالسمع هنا سمع الاجابة. سمع الاجابة. طيب فان قال قائل كيف يقال انه سمع هنا بمعنى استجاب والحمد ليس فيه دعاء. فالجواب آ ان من حمد الله تعالى فقد - 00:10:27

من دعا من نعم من حمد الله تعالى فقد دعا الله سبحانه بلسان حاله. لان الذي يحمد الله يرجو الثواب. فاذا كان الثواب فان الثناء على الله تعالى بالحمد وبالذكر متضمن للدعاء لانه لم يحمد الله تعالى الا رجاء الثواب - 00:10:57

طيب قلنا ثم يقول بعد ذلك آ ربنا ولك الحمد لكل. وهنا المؤلف اتى بهذه الصيغة ربنا ولك الحمد. وقد وردت على اربع صفات الصفة الاولى الصفة التي ذكرها المؤلف ربنا ولك الحمد. الصفة الثانية طبعا الصفة التي ذكرها المؤلف ربنا ولك الحمد هذه في الصحيحين.

اللهم ربنا ولك الحمد. وهذه في صحيح البخاري الصفة الثالثة اللهم ربنا لك الحمد. في الصحيحين الصفة الرابعة ربنا نعم ربنا لك الحمد. اذا الصفة الاولى ربنا ولك الحمد الذكر الثانية اللهم ربنا لك الحمد اللهم ربنا ولك الحمد بالواو تنتهي منها - 00:11:45
البخاري الثالثة ربنا لك الحمد في البخاري الرابعة اللهم ربنا لك الحمد في الصحيحين. فهذه الصيغة اما في الصحيحين او في اذا ربنا لك الحمد ربنا ولك الحمد اللهم ربنا لك الحمد اللهم ربنا ولك الحمد. فهذه اربع - 00:12:12

كاتب قد جاءت بها السنة. طيب اي هذه الصفات آآ افضل قول الصحيح ان الافضل هو ان يأتي بها الانسان كلها. وينوع بينها يعني لا يأتي بها ليس المعنى في وقت واحد وانما في عدة اوقات على سبيل التنويع. فتارة يأتي بربنا لك الحمد وتارة ربنا ولك الحمد وتارة - 00:12:32

وربنا لك الحمد وتارة اللهم ربنا لك الحمد. فيعني ينوع ينوع هذا هو الافضل. وذلك لان العبادات الواردة على وجوه متنوعة الافضل ان يفعلها على جميع هذه الوجوه التي قد وردت بها لان - 00:13:02

في ذلك محافظة على السنة. كما ان التنويع ادعى لحضور القلب. كما ان التنويع ادعى لحضور القلب طيب قال وقول سبحان ربي العظيم. مرة في الركن والدليل لذلك انه لما نزل قول الله تعالى فسبح - 00:13:22
لربك العظيم. قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم. ولما نزل سبح اسم ربك الاعلى قال اجعلوها في سجودكم اخرجها ابو داوود واحمد وابن خزيمة والحاكم حسنه يعني حديث حسن فقوله اجعلوها في ركوعكم دليل على آآ ان المشروع هو ان يؤتى - 00:13:54

هذا الذكر في هذا المقام. ولمواظبته عليه الصلاة والسلام على ذلك. اه وقد قال صلوا كما رأيتموني اصلي طيب اه هل يزيد وبحمده؟ يقول سبحان ربي العظيم يكررها. لكن هل يزيد وبحمده - 00:14:23

نقول انه قد ورد ذلك في بعض الروايات. قد ورد ذلك في بعض الروايات. ولكن آآ المعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم في الروايات الصحيحة وفي اكثر الروايات انه كان لا يزيد بحمده. ولكن مع ذلك زيادة بحمده - 00:14:47
قد وردت في احاديث صحيحة. ولهذا فنقول لا بأس بان يزيد وبحمده احيانا على غير الغالب احيانا على غير الغالب فيجعل الغالب ان يقول سبحان ربي العظيم. لكن احيانا يقول وبحمده. وهذا له نظائر. مثل زيادة وبركاته في السلام. يعني قد ورد - 00:15:07
السنة يزيدها احيانا على غير الغالب مثل مثلاً قراءة سورة بعد الفاتحة في الركعة الثالثة والرابعة من صلاة الظهر. ايضا قد وردت بها السنة يقرأها احيانا على غير الغالب. وهكذا - 00:15:30

يعني المسألة لها نظائر فاذا زاد وبحمده يعني احيانا على غير الغالب فلا بأس طيب اه هل هناك حد معين لقول اه سبحان ربي العظيم القدر واجب مرة واحدة قدر واجب مرة واحدة. وادنى الكمال ثلاث - 00:15:44
والاكثر بعض العلماء يقول انه لا حد لاكثره. وبعضهم يرى ان الافضل ان يكون التسبيح عشرا ان يكون التسبيح عشرا. وذلك لما روي ان انس رضي الله عنه لما رأى عمر ابن عبد العزيز يصلي قال ان هذا الفتى - 00:16:12

صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فحزنا تسبيحه في الركوع عشرا وفي السجود عشرا فهذا هو الاقرب انه يسبح عشر تسبيحة في الركوع وفي السجود. ويزيد ايضا هذا يعني مما لم يذكره اه المؤلف نذكره هنا - 00:16:32
لا بأس ان نذكره هنا لم يذكره في السنن. يزيد بعد ذلك اه ما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن. فاذا قال سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم كررها عشر مرات يقول بعد - 00:16:52

سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. وهكذا ايضا في السجود. اذا قال سبحان ربي الاعلى عشر مرات يقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي طيب هل له بعد ذلك في الركوع؟ آآ ان يأتي بشيء من الازكار نقول لا بأس ما لم يكن اماما - 00:17:12
اذا كان اماما فينبغي له ان يقتصر على ذلك لاجل الا يشق على من خلفه من من المأمومين خاصة في صلاة الفريضة لكن لو ان

المأمومين رغبوا في ذلك او اه كان يصلي وحده. بعض المأمومين قد يكون مثلاً طلاب علم وقد يكونوا في مكان ويرغبون في

الاطالة. انا اذكر اني في دورة شرعية - [00:17:34](#)

صليت باناس هناك فكانوا يرغبون يقول اطل بنا الصلاة احيانا بعض المأمومين قد يرغبون في الاطالة فلو رغبوا فلا بأس ان يأتي ببعض يعني ما ورد ومن ذلك آآ انه يأتي ببعض الاذكار التي فيها تعظيم لله سبحانه. لقوله عليه الصلاة والسلام واما الركوع فعظموا فيها الرب. ومن ذلك ما جاء - [00:18:00](#)

في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه وسجوده سبوح قدوس ورب الملائكة والروح وله ان يعني اه يعظم الله تعالى ويمجده في هذا اه الموضع من الصلاة - [00:18:25](#)

لكن كما ذكرت بشرط آآ الا يشق على من خلفه من المأمومين. طيب قال وسبحان رب هي الاعلى مرة في السجود ويقال في ايضا تسبيح السجود ما قيل في التسبيح في الركوع ان اقل ان الواجب مرة واحدة وادنى الكمال ثلاث - [00:18:47](#) والافضل ان تكون عشر تسبيحات ويأتي بعده بسبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. لكن السجود اه يختلف عن الركوع في انه موضع دعاء. موضع دعاء. ولهذا قال اما الركوع عظموا فيه الرب واما السجود فاكثروا فيه من الدعاء - [00:19:07](#)

قمن ان يستجاب لكم ولذلك لا بأس ان يدعو الانسان حتى في صلاة الفريضة حتى في صلاة الفريضة لكن كما ذكرنا اذا كان اماما فلا يطيل لاجل الا يشق على المأمومين. لاجل الا يشق على المأمومين. قال ورب اغفر لي - [00:19:27](#)

بين السجدين يعني وان يقول ربي اغفر لي بين السجدين هذا هو القدر الواجب هذا هو القدر الواجب ان يسأل الله تعالى المغفرة ان يسأل الله على المفرقون رب اغفر لي - [00:19:52](#)

نعم؟ دقيقة بس استنوا اوضح هذا ان يسأل الله عز وجل اه المغفرة. الافضل والاكمل ان يأتي اه بما ورد والذي ورد في ذلك ان يقول رب اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني واجبرني - [00:20:12](#)

وعافني هذا هو الذي ورد. رب اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني واجبرني وعافني لو قال ربي اغفر لي وكررها فان ذلك يجرى. لو قال ربي اغفر لي وكررها فان هذا مجزئ لكن الافضل والاكمل ان - [00:20:36](#)

آآ يأتي او هذا الموضع من الصلاة موضع دعاء يدعو فيه الانسان بما يحضره يعني هل هو مثل السجود او انه دعاء مقيد تجد بعض الناس يأتون بادعية كثيرة ربي اغفر لي ولوالدي يأتون بادعية في هذا المقام - [00:20:56](#)

نعم. نعم الذي ظهر السنة انه مقيد بما ورد فقط. لانه لو كان موضع دعاء مطلق لحت النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك بحثت على الدعاء في السجود وكما حث على الدعاء في اخر التشهد - [00:21:18](#)

لكن الافضل والاكمل ان يدعو فيه بما ورد. لكن مع ذلك جواز الدعاء فيه بما ورد او مشروعية الدعاء فيه ما ورد يدل على جواز الدعاء فيه بغير ما ورد - [00:21:42](#)

فلو ان الانسان دعا بدعاء بغير ما ورد فلا بأس بذلك ولا ينكر عليه ولكن يقال الافضل والاكمل هو ان يتقيد بالوارد. على سبيل الافضلية فقط. على سبيل الافضلية. والا فان قول ربي اغفر لي - [00:21:58](#)

والكلمات التي بعدها يدل على ان هذا ايضا يعني موضع دعاء لكن باعتبار انه لم يرد من النبي عليه الصلاة والسلام حث في الدعاء في هذا الموضع ولم ينقل عنه انه دعا بغير ذلك فنقول افضل والاكمل الاقتصار - [00:22:14](#)

ما ورد هذا هو التحقيق في هذه المسألة. ولذلك نقول الانسان يحفظ هذه الكلمات التي وردت ويكررها نعم سيأتي كلام عام نسيت الكلام عن طيب هو ترى المؤلف فصل واجبات عن السنن ولذلك السنن سنأتي لها بعد قليل - [00:22:32](#)

ربما تكون بعض الاسئلة في السنن سيأتي الكلام عنها لان المؤلف له طريقة في هذا ذكر الاركان ثم الواجبات ثم السنن آآ قال والتشهد الاول على غير من قام امامه سهوا يعني ان تشهد الاول انه - [00:22:51](#)

واجب من واجبات الصلاة والدليل على انه واجب آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سهى سجد للسهو لما تركه سهوا سجد للسهو. دليل النبي صلى الله عليه وسلم لما نسيه سجد للسهو كما جاء ذلك في الصحيحين - [00:23:14](#)

فلولا انه واجب لما سجد لجبره. لانه لا يزيد في الصلاة الزيادة المحرمة لجبر ما ليس بواجب. ولان الاصل منع الزيادة في الصلاة ولا ينتهك هذا المنع الا لفعل واجب - [00:23:35](#)

ان ا ه التشهد الاول من واجبات الصلاة. كذلك ايضا الجلوس له. الجلوس له واجب من واجبات الصلاة كما ذكرت في اول الدرس يعني بعض الفقهاء يعتبر التشهد الاول الجلوس له واجبا واحدا وبعضهم يجعلها واجبين والامر في ذلك واسع لكن - [00:23:52](#) ثم يأتي به يعني يفرد بالذكر الجلوس له احترازا مما لو اتى بالتشهد غير جالس. يعني من باب يعني ان هذا قد يرد وقوله على غير من قام امامه سهوا يفهم منه انه ان التشهد لا يكون واجبا في حق المأموم اذا قام امامه سهوا - [00:24:16](#) فلا يكون التشهد واجبا. وذلك ان الامام اذا سهى واستتم قائما فانه ليس له الرجوع في هذه الحال وبالنسبة للمأموم يتابع امامه. ويسقط عنه التشهد لا يكون واجبا في هذه الحالة - [00:24:40](#)

فاذا نقول يعني هذه ايضا من المسائل التي آآ يعاير بها ان يقال متى يكون التشهد غير واجب في الصلاة الجواب في حق المأموم آآ اذا قام امامه سهوا المأموم اذا قام امامه سهوا فيسقط في حقه التشهد الاول - [00:24:57](#) هذه اذا هي واجبات الصلاة. وسننها قال اقوال وافعال المؤلف يعني عنده هذا التفصيل تلاحظون يعني اتى بالاركان ثم الواجبات ثم السنن ثم قسم السنن ايضا يعني بالتقسيم كثيرا اه قسم السنن الى اقوال وافعال قال لا تبطلوا بترك شيء منها ولو عمدا. ولو عمدا ويباح السجود لسهوه - [00:25:20](#)

اما كونه لا لا تبطل الصلاة بترك شيء منه والعودة فهذا ظاهر هذا محله اتفاق. بين العلماء وقوله ويباح السجود لسهوه يعني لو ترك آآ سنة من هذه السنن فيباح في حقه ان يسجد للسهو يباح في - [00:25:53](#)

بحقه ان يسجد للسهو هذه مسألة اختلف فيها العلماء فمن العلماء من قال انه لا يشرع السجود لترك السنن قد قال القاضي ابو يعلى لا يسود لها بحال ولا نعلم احدا خالف هذا ولكن الصحيح ان المسألة وقع فيها الخلاف - [00:26:13](#) فاذا القول اولاه لا يشرع السجود لترك السنن. القول الثاني انه يباح القول الثالث انه اذا ترك آآ سنة من عاداته الاتيان بها في شرع في حقه ان يسجد لها - [00:26:37](#)

اه اما اذا ترك سنة عمدا فلا يشرع له السجود فلا يشرع له السجود. او ترك سنة ليس من عاداته الاتيان بها فلا يشرع في حقه السجود. وهذا قوله وسط بين القولين ولعله الاقرب. رجحه شيخنا ابن عثيمين رحمه الله. اذا القول الرابع انه اذا ترك سنة من عاداته -

[00:26:54](#)

الاتيان بها سهوا في شرع في حقه سجود السهو. اما اذا ترك سنة ليس من عاداته الاتيان بها فلا يشرع في سجود السهو هذا هو القول الرابع في هذه المسألة - [00:27:16](#)

اه مثال ذلك لو انه مثلا ترك الجهر في القراءة انسان مثلا قرأ الفاتحة سرا فقال سبح الناس سبحان الله فقام وقرأ السورة اللي بعدها. فمعنى ذلك انه ترك سنة من عاداته الاتيان بها. في شرع في حقه سجود السهو - [00:27:33](#)

لكن لو كان ليس من عاداته مثلا الاتيان آآ جلسة استراحة فتركها فلا يشرع بحقه سجود السهو فهذا اذا هو الاقرب الله اعلم ما القول بانه يباح فهذا محل نظر - [00:27:57](#)

فيقول بالاباحة محل نظر اما ان يقال انه يستحب ويشرع او يقال انه لا يشرع. اما يعني ذهب اليه المؤلف من القول بالاباحة في اه الصلاة فهذا يعني محل نظر - [00:28:17](#)

لكن القول بالتفصيل لعله هو الاقرب والله اعلم في هذه المسألة وبذلك نعرف الجواب عما يسأل عنه بعض الناس اذا جهر في الصلاة السرية او اسر في الصلاة الجهرية فهل يشرع له ان يسجد للسهو - [00:28:31](#)

بناء على القول الرابع يشرع او لا يشرع؟ يشرع لان من عاداته الاتيان بهذه السنة. يشرع نعم لا مستحب مستحب في حقه ليس واجبا ليس واجبا ولا نقول مباحا ايضا قول بالاباحة قول ضعيف. اما نقول انها مشروعة ونقول غير مشروعة. نعم - [00:28:49](#) على هذا لما نعم يعني قصدك ان ان قلنا لو كان سجود السهو ليس بواجب اه لما سجد النبي صلى الله عليه وسلم للسهو ودل ذلك

سجوده للسهو دليل على انه واجب - 00:29:11

وقد قد تكون سنة تركها او قد اعتاد في الاتيان بها. هذا صحيح هذا مما يرد يعني يشكل على هذا القول يعني هذا يريد ايراد جيد طيب نعم في الوجبات لتسقط - 00:29:43

نعم نعم تسقط حتى بالجاهل لا لا هو لو تركها مثلا لان الجهل والنسيان بابهما واحد الجهل والنسيان بابهما واحد لو ترك واجبا من الواجبات جاهلا ثم بعد ذلك يعني علم - 00:30:03

فتسقط عنهن الواجبات بابها اوسع من الاركان واجبات بابها اوسع من الاركان. ويجبره بسجود السهو اذا امكن اذا ما لم يمكن فتسقط طيب ثم قال فسنن الاقوال احد عشر آ - 00:30:26

قوله بعد تكبيرة الاحرام سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك يعني اتيانه بدعاء الاستفتاح دعاء الاستفتاح مستحب وليس بواجب في قول عامة اهل العلم ودعاء الاستفتاح قد ورد على عدة اه صيغ - 00:30:43

منها الصيغة التي ذكرها المؤلف سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك وهذه قد اختارها الامام احمد وذلك لان عمر رضي الله عنه كان يعلمها الناس في المسجد - 00:31:08

ولانها اشتملت على تعظيم الله عز وجل وتمجيده مع اختصارها ووجازة الفاظها وقد ايضا ورد في ذلك ما جاء في الصحيحين اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم نقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس. اللهم وسلم - 00:31:28

خطاياي بالماء والثلج والبرد هذا في الصحيحين وهذا الذكر الثاني اصح من الاول. لان سبحانك اللهم وبحمدك ليس في الصحيحين. وانما عند آ يعني بعض اصحاب السنن عند ابي داود وغيره - 00:31:48

لكن اه اللهم باعد بيني وبين خطاياي هذا في الصحيحين. وهو اصح والافضل ان ينوع بينه وان يأتي بهذا تارة وبهذا تارة وهناك ايضا استفتاحات لكنها وردت في صلاة الليل - 00:32:02

اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل الى اخره وجهت وجهي الذي فطر السماوات والارض لعلها اتكلم عنك ان شاء الله عندما نتكلم عن صلاة الليل فاذا اتى بآي استفتاح قد ورد من الاستفتاحات الواردة اه فيجزي - 00:32:18

لكن افضلها هو هذان الاستفتاحان. سبحانك اللهم وبحمدك اللهم باعد بيني وبين خطاياي. والافضل هو تنويع بينهما فيأتي بهذا تارة وبهذا تارة قال والتعوذ. التعوذ يعني يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم - 00:32:33

او يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه وقوله والتعوذ التعوذ في الركعة الاولى ظاهر فانه بعد ما يأتي بدعاء الاستفتاح يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم - 00:32:59

لكن هل آ يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم الركعة الثانية والثالثة والرابعة ام لا هذه مسألة اختلف فيها العلماء يعني عندما تقوم الركعة الثانية ماذا تبدأ؟ هل تقول بسم الله الرحمن الرحيم؟ او تقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم - 00:33:24

الركعة الثالثة الركعة الرابعة هذا موضع خلاف بين العلماء. سبب الخلاف في هذه المسألة سبب الخلاف هو الخلاف في القراءة في الصلاة هل القراءة في الصلاة كلها قراءة واحدة او ان كل ركعة لها قراءة مستقلة - 00:33:51

اذا قلنا ان القراءة في الصلاة قراءة واحدة فتكفي استعاذة في الركعة الاولى واذا قلنا ان كل ركعة لها قراءة مستقلة فيستعبد في كل ركعة. انتبه هذا هو سبب الخلاف في المسألة - 00:34:13

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين هما روايتان عن الامام احمد فمن العلماء من قال انه يشرع الاستعاذة في كل ركعة. انه يشرع الاستعاذة في كل ركعة وهذا رواية عن الامام احمد - 00:34:27

نقل عن حسن وعطاء والنخعي وقد ذكر المرداوي في الانصاف ان شيخ الاسلام ابن تيمية اختار هذا القوم وابن القيم رحمه الله في زاد المعاد اختار القول الثاني. تكون هذه من المسائل القليلة التي خالف فيها ابن القيم شيخه - 00:34:51

قال النووي الاصح عند الشافعية استحباب التعوذ في كل ركعة وبه قال ابن سيرين اذا هذا قول لبعض اهل العلم واستدلوا لذلك

بعموم قول الله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم قالوا وهذا - [00:35:16](#)

اه في كل ركعة ولان القراءة في كل ركعة قراءة مستقلة القول الثاني في المسألة ان التعوذ يختص بالركعة الاولى فقط وهذا هو

الصحيح من مذهب الحنابلة وقد اختاره ابن القيم رحمه الله خلافا لشيخه ابن تيمية - [00:35:41](#)

الدليل لهذا هو ما جاء في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا نهض من الثانية استفتح

القراءة بالحمد لله رب العالمين - [00:36:11](#)

انتبه لهذا الدليل. كان اذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة الحمد لله رب العالمين. ولم يسكت قال ولم يسكت. هذا في صحيح

مسلم فهذا ظاهره انه كان لا يتعوذ لانه لو كان يتعوذ - [00:36:30](#)

لسكت عليه الصلاة والسلام قليلا واتى بالتعوذ ثمان القراءة في الصلاة هي قراءة واحدة في الحقيقة ويكفي ان يتعوذ في اولها في

الركعة الاولى بدليل انه انما يأتي بدعاء الاستفتاح - [00:36:50](#)

في الركعة الاولى فقط فاي فرق بين دعاء الاستفتاح وبين الاستعاذة؟ واذا قلنا انه يتعوذ في كل ركعة فمعنى ذلك يلزم من هذا انه

يستفتح في كل ركعة ولم يقل بهذا احد من العلماء. وهذا كما ترون يعني اه استدلال قوي - [00:37:09](#)

ثمان قارئ قرآن خارج الصلاة لو تخلل قراءته تسبيح او تحميد او تكبير او تهليل لم يشرع له اعادة الاستعاذة فكذلك وهو في الصلاة

قد استعاذ في اول القراءة ثم تخللها اذكار من تسبيح وتحميد وتكبير ودعاء - [00:37:29](#)

ولهذا فالقول الراجح والله اعلم انه تكفي الاستعاذة في الركعة الاولى. كما هو اختيار ابن القيم. تكفي الاستعاذة في الركعة الاولى

بظاهر حديث ابي هريرة وللعلل التي ايضا المعاني التي آ ذكرناها. وبهذا تبيننا القراءة في الصلاة قراءة واحدة - [00:37:49](#)

لكن آ تتخللها آ اذكار ودعاء. مسلم اخرج رواه مسلم. نعم لكن الاستعاذة نعم لكن لكن القراءة في الصلاة كلها. انت الان لو كنت تقرأ

الان تقرأ في هذا المكان ثم قمت تسبح الله وتحمده وتكبر ثم اردت ان تكمل القراءة هل تستعيز من جديد؟ لا نفس الشيء الصلاة

استعاذت - [00:38:11](#)

بالله تعالى ثم اتيت بالفاتحة ثم اتيت بعدها بسورة ثم اذكار. ثم رجعت وقرأت اكملت قراءة القرآن مرة اخرى. على ان السنة هي

الحاكمة في هذا حديث ابي هريرة ظاهر - [00:38:45](#)

قال كان اذا نهض من الركعة الثالثة الحمد لله رب العالمين وصره قال ولم يسكت فيعني لو كان عليه الصلاة والسلام يستعيز في اول

الركعة الثانية نقل ذلك الصحابة رضي الله عنهم. هذا هو الاقرب واذا يعني استعاذ - [00:38:57](#)

فلا حرج الامر في هذا واسع لكن نبين الاقرب للسنة. على ان الاستعاذة اصلا تشرع اذا احس الانسان بوساوس وهواجيس كما اوصى

النبي عليه الصلاة والسلام عثمان بن ابي العاص لما اتى واشتكى للنبي عليه الصلاة والسلام ما يجده من وساوس الصلاة فامر به النبي

عليه الصلاة والسلام باتفاع يساره ثلاثا - [00:39:13](#)

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. قال فعلت ذلك فذهبه الله عني يعني حتى لو كنت في السجود لو كنت في الركوع لو كنت في اي

مقام موزع من الصلاة اذا ات عليك الهواجيس والوساوس فقل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم - [00:39:33](#)

هذا يا اخوان يعني هذا مما يغفل عنه كثير من الناس تجد انه يكون في وساوس ويغفل عن هذا يعني الادب الذي وصى به النبي

صلى الله عليه وسلم - [00:39:48](#)

يجاهد الانسان نفسه على الخشوع يستعيز كلما ات هذه الوساوس استعاذ بالله من الشيطان الرجيم نعم نعم كذلك عند عندما

يعطس يقول الحمد لله رب العالمين. ابن العتاس يقول الحمد لله رب العالمين لانه ذكر لله سبحانه. ولا يسمع - [00:40:00](#)

لا يقال يرحمك الله لانه خطاب ادمي طيب قال والبسملة؟ البسملة يعني يقول ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم والبسملة اية مستقلة

من القرآن نزلت للفصل بين السور ما عدا سورة براءة - [00:40:21](#)

سورة التوبة وآ والصحيح انها ليست باية من الفاتحة لحديث ابي هريرة رضي الله عنه في صحيح مسلم قال قال صلى الله عليه

وسلم قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني الصلاة يعني الفاتحة بيني وبين - [00:40:43](#)

عبدني نصفين فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدني الى اخر الحديث ولم يقل فاذا قال بسم الله الرحمن الرحيم ولو كانت اية من الفاتحة لقال فاذا قال بسم الله الرحمن الرحيم وهذا كما ترون يعني ظاهر الدلالة في ان البسمة ليست - 00:41:00 اية من الفاتحة وبناء على ذلك لو ترك البسمة لم يترك اية من الفاتحة فصلاته صحيحة طيب ما نجده في المصاحف مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم مضى عليها رقم اية رقم واحد - 00:41:17

من يجيب نعم؟ عدوها اية من نعم. اخذه بالقول اخذوا بالقول الثاني اخذوا بالقول الثاني وهو انها اية من الفاتحة لكن قول الصحيح عند كثير من المحققين من اهل العلم انها ليست باية. اذا قلنا ليست باية كيف تكون - 00:41:32 ايات الفاتحة وقد ذكر الله تعالى انها سبع ايات ولقد اتيناك سبعا من المثاني نعم نعم واخا الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم. يعني الصراط الذي انعمت عليهم رأس اية. يعني تقول الحمد لله رب العالمين الاية الاولى. الرحمن الرحيم. الاية الثانية. ما لك يوم الدين. الاية الثالثة. اياك نعبد واياك نستعين - 00:41:50

الاية الرابعة اهدنا الصراط المستقيم الاية الخامسة صراط الذين انعمت عليهم الاية السادسة غير المغضوب عليهم ولا الضالين الاية السابعة. ولهذا يستحب للقارئ ان يقف عند صراط الذين انعمت عليهم. قلنا في مسألة الدرس السابق ان السنة ان يقف على رؤوس الاية. وصلها بنفس واحد او نفسين او ثلاثة - 00:42:11

فخلاف السنة. السنة ان يقف عند رؤوس الاية. وبناء على ذلك فالسنة ان يقف عند صراط الذين انعمت عليهم يقف. لانها هي الاية السادسة. هي الاية السادسة طيب آ قال وقول امين. وقول امين يعني من السنن لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امن فامنوا. اذا امن - 00:42:31

فامنوا ومعنى امين يعني اللهم استجب يا رب. اللهم استجب يا رب طيب اللهم استجب يقوله لانه قد تقدم دعاء وهذا الدعاء هو اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين. هذا الدعاء من اعظم الادعية التي المسلم بحاجة بل بظرورة - 00:43:04

اليها. يعني في غاية الظرورة اليها. ان يسأل الله تعالى الهداية فالمسلم بحاجة عظيمة الى ان يهديه الله سبحانه الصراط المستقيم. هذا الدعاء من اعظم الادعية ولهذا كان فرض على مسلم ان يدعو به في كل ركعة - 00:43:31 آ من كل صلاة يصلحها. طيب قال وقراءة السورة بعد الفاتحة ها يعني من السنن ان يقرأ سورة بعد الفاتحة. وبعض العلماء قال بان ذلك واجب. ولكن اكثر العلماء على - 00:43:49

ان ذلك من السنن لانه ليس هناك دليل ظاهر يدل على وجوبها الا مجرد فعل النبي صلى الله عليه وسلم وفعله انما يدل على آ الاستحباب ولانها تترك في الركعة يعني الثالثة والرابعة من الصلاة الرباعية وفي الركعة الثانية من الصلاة الثلاثية وكانت واجبة لما تركت - 00:44:09

وقراءة السورة بعد الفاتحة اه السنة ان يقرأ آ سورة كاملة. السنة ان يقرأ سورة كاملة. هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم. ولم يحفظ عن النبي صلى الله - 00:44:31

عليه وسلم قط انه كان يختار ايات من اواخر السور او من اواسطها ليقرأ بها. قال ابن القيم رحمه الله الله كان من هديه صلى الله عليه وسلم قراءة السورة كاملة وربما قرأها في الركعتين وربما قرأها اول السورة. قال ابن القيم واما قراءة اواخر السور - 00:44:51 واواسطها واما قراءة اواخر السور واواسطها فلن يحفظ عنه لهذا ما يعني نرى من بعض الائمة الذين غالب قراءتهم من اواخر السور او من اواسط السور هذا خلاف السنة. بل انك تعجب بعض الائمة يقرأ اية - 00:45:11

حتى اذا بقي على نهاية السورة اية وايتين انتقل وقرأ له من وسط سورة اخرى هذا خلاف السنة السنة ان تقرأ سورة كاملة لا نقول ان هذا لا يجوز. الله تعالى يقول فاقرأوا ما تيسرن القرآن. هو جائز ومجزئ - 00:45:28

لكن يعني السنة ان تقرأ سورة كاملة هذه هي السنة في هذا وكما سمعنا كلام ابن القيم لم ينقل عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قرأ من وسط ولا من اواخر السور - 00:45:45

نقل عنه من قرأ من أوائل السور في سورة المؤمنون وكان ايضا الظاهر انه عليه الصلاة والسلام كان سيكملها. لكن اخذته سعة يعني نوع من الشارقة فركع فقرة اوائل السور يعني قد ورد فيها. هذا الحديث - [00:45:57](#)

اه لكن ايضا ورد اه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في ركعتي الفجر قولوا امنا بالله بعد الفاتحة في الركعة الاولى وقل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء في الركعة الثانية - [00:46:16](#)

هذا هو الذي حفظ عنه عليه الصلاة والسلام في هذا لا بأس ان يقرأ الامام احيانا احيانا على غير الغالب. من اواخر السور او من اوساطها او من اولها لكن على غير الغالب - [00:46:32](#)

لكن يجعل غالب قراءته سورة كاملة. انتبهوا لهذه السنة التي اغفلها كثير الحقيقة. الست مبالا قلت كثير من الائمة اه يعني يجعل المسلم يعني السنة نصب عينيه يحرص عليها. بعض الناس يقول انا اريد ان اراجع حفظي كيف تراجع حفظك في غير الصلاة عليه. لكن امؤتمن - [00:46:44](#)

والامام يأتي بالسنن. وهو يعني الذي يؤم غيره مطلوب منه ان يكون امينا ويأتي بالصلاة على اكمل وجه. وهذا المعنى قد قرره شيخ الاسلام ابن تيمية. والذي يصلي لغيره ليس كالذي يصلي وحده. فالذي يصلي وحده ربما - [00:47:04](#)

انه يترك بعض السنن ربما انه يخفف الصلاة ربما لكن الذي يصلي لغيره هو مؤتمن في هذا المقام. ولذلك فعليه ان يأتي بالسنة كما وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا. كالذي يبيع لغيره مثلا او اللي يشتري لغيره لو وكلك انسان في ان تبيع شيئا - [00:47:24](#)

غيرك او تشتري لغيرك فانك عندما تبيع تستقصي لكن لو كنت تبيع بضاعتك ربما تتنازل عن بعض حقه فتبيع باقل من السعر مثلا طيب ايضا من السنة في السنن في هذا اه ان تكون غالب القراءة من المفصل - [00:47:44](#)

والمفصل يبدأ من سورة قاف او الحجرات على خلاف بين العلماء الى سورة الناس. طوال المفصل من سورة قاف او الحجرات الى عما يتساءلون وسطه من عم الى الظحى وقصاره من الظحى الى الناس. السنة في صلاة الفجر ان يقرأ من طوال المفصل. وفي الظهر والعصر والعشاء من وسطه - [00:48:06](#)

وفي المغرب من قصاره لكن احيان يقرأ من الطوال لكن احيانا يقرأ من الطوال لهذا انكر زيد بن ثابت على مروان لما كان يقرأ من قصار دائما فهذه هي السنة الواردة في هذا. ولهذا لما عاتب النبي صلى الله عليه وسلم معاذا قال هلا قرأت بسبح اسم ربك الاعلى - [00:48:31](#)

والليل اذا يغشى والشمس وضحاها سمى لها هذه السور التي هي من وسط المفصل. التي هي من وسط المفصل ولعل الحكمة في هذا والله اعلم هو ان يحفظ الناس هذه السور التي غالبها سور قصيرة - [00:48:54](#)

فالامام اذا كان يرددها على الناس حفظها الناس. الناس منهم من هو عامي ومنهم امي لا يقرأ ولا يكتب. ومنهم اناس يقرأون ويكتبون لكنهم مشغولون بكسب لقمة العيش كثير مثلا من العمال ربما ليس عندها الوقت لكي يحفظ. فاذا تكررت عليه هذه السور حفظها. فلعل هذه من الحكمة في هذا - [00:49:10](#)

ولهذا ينبغي للامام ان يحرص على السنة في هذا وكما ذكرنا ان هذا ليس دائما وانما غالبا ولهذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ من غير مفصل قرأ بالصفات والمؤمنون والاعراف - [00:49:30](#)

يعني حتى انه قرأ بالاعراف كلها في صلاة المغرب. فيعني لكن هذا على سبيل اه الغالب. يعني يجعل هذا هو الغالب من قال والجهر بالقراءة للامام. يعني ان السنة الجهر بالقراءة للامام آآ وذلك في - [00:49:47](#)

في صلاة الفجر وفي الاوليين من المغرب والعشاء وفي صلاة الجمعة والعيدين وذلك لان هذا هو آآ هدي النبي صلى الله عليه وسلم وقد واطب على ذلك النبي صلى الله عليه وسلم طيلة حياته - [00:50:07](#)

ويكره للمأموم ويخير منفرد. يعني يكره الجهر في حق المأموم. المأموم السنة في حقه الاصرار وليس آآ الجهر على ان يعني هذا المقصود به قراءة الفاتحة في حق المأموم. قراءة الفاتحة في حق المأموم وسبق ذكر الخلاف فيها - [00:50:24](#)

واما المنفرد في خير بين الاصرار والجهر. والافضل ان يفعل ما هو الاصلح لقلبه. وما هو الاكثر خشوعا له في الاصرار وفي آآ الجهر وبعض العلماء يقول اذا كانت الصلاة جهرية جهر واذا كانت سرية أسر. فيكون المنفرد حكمه حكم الامام - [00:50:45](#) يكون منفرد حكمه حكم الامام في هذا وهكذا المأموم المسبوق ايضا لو فاتته مثلا ركعة من فاتته ثلاث ركعات مثلا من العشاء اراد ان يقضي تكون الثانية في حقه يجهر بالقراءة فيه عندما يقضي الثانية - [00:51:09](#) هذا رأي بعض اهل العلم وهو يعني رأي شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله انه المأموم يجهر فيما يجهر به الامام فيما اذا كان مسبوqa يعني وقضى وهكذا المنفرد ايضا يجهر فيما يجهر به الامام - [00:51:28](#) والامر في هذا واسع. قال وقول غير المأموم بعد التحميد ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد. وما زاد على المرة في تسبيح الركوع والسجود قوله وقول غير المأموم بعد التحميد يعني بعد قول ربنا ولك الحمد آآ حمدا كثيرا طيبا مباركا - [00:51:46](#) فيه ملء السماوات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد. قوله غير المأموم يعني دليل على ان المأموم لا يقول ذلك آآ ولعل يعني اه مقصود المؤلف ان اه التحميد قول سمع الله لمن حمده لا يكون للمأموم وانما يكون للامام - [00:52:15](#) وللمنفرد للامام والمنفرد لكن هذه العبارة يعني فيها شيء من القلق قول غير المأموم بعد التحميد يعني مراد المؤلف ان المأموم اه ان غير المأموم اه هو الذي يقول سمع الله لمن حمده في شرع في حقه ان يقول بعد ذلك ربنا ولك الحمد - [00:52:40](#) كثيرا طيبا مباركا ملء السماوات. والذي لا يشرع في حق المأموم فقط هو قول ربنا ولك الحمد. قول سمع الله لمن حمده. اما ما سمع الله لمن حمده فالصحيح انه مشروع في حق الجميع. بحق الامام والمأموم والمنفرد. فيكون قول اذا ملء السماوات وملء - [00:53:00](#) لا مشاة بشيء بعد مشروعا في حق الجميع. الامام والمأموم والمنفرد وايضا ورد في ذلك اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد كلا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطيا لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. قال وما زاد - [00:53:20](#) على المرة في تسبيح الركوع والسجود وهذه تكلمنا عنها. وربي اغفر لي ايضا يعني ما زاد على قول ربي اغفر لي. هذا مقصود المؤلف يعني ما زاد على قول ربي اغفر لي وهي وارحميني واهدني وارزقني واجبرني وعافني. قال والصلاة في التشهد الاخير على اله - [00:53:40](#) عليه السلام. يعني الصلاة على النبي على ال النبي صلى الله عليه وسلم. بينما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مر معنا في الدرس السابق ان حكمها على رأي المؤلف ما هو - [00:54:00](#) انا رأي مؤلف عدها في ايش؟ في الاركان ولا في الواجبات؟ في الاركان. فعلى رأي المؤلف انها ركن. واشرت في الدرس السابق الى ان العلماء لهم في هذه المسألة ثلاثة - [00:54:13](#) اقول القول الاول ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير انها ركن من اركان الصلاة وهذا هو الصحيح من مذهب الحنابلة والقول الثاني وهذا هو الذي مشى عليه المؤلف. والقول الثاني انها واجبة - [00:54:23](#) وهذا اختاره الموفق القدامى وعدها موفق في العمدة من الواجبات شرحنا العمدة كاملا في هذا الدرس من اولهم من كتاب الطهارة الى الاقرار. مر معنا في واجبات الصلاة اه انها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتشهد الاخير - [00:54:42](#) فالموفق القدامى عد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من الواجبات. والقول الثالث انها مستحبة وليست واجبة. وهذا ما هو رأي اكثر العلماء بل ان الطحاوي حكى وكذلك القاضي عياض والخطابي وابن جرير حكوا الاجماع على - [00:55:02](#) ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير انها مستحبة وليست واجبة وقالوا انه لا يعرف ان احدا من العلماء قال بوجوبها قبل مخالفة الشافعي وقوله بالوجوب - [00:55:23](#) ولكن رد ذلك الحافظ ابن كثير وابن القيم رد هذه المقولة وقالوا ان ذلك قد روي عن افراد من السلف انهم قالوا بوجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:55:38](#) قد ذكر ايضا ابن منذر وابن عبد البر وجصاص انهم لا يعلمون احدا قال بوجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبل الشافعي. فتكون المسألة اذا محل اجماع وعندما تأتي الدلة آآ نجد ان يعني القائلون بالركنية آآ وبالوجوب استدلوا - [00:55:52](#)

اولا عموم قول الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما. لكن هذا استدلال ضعيف لان هذا عام وليس خاصا في الصلاة انما - [00:56:15](#)

اما في الصلاة وفي غيرها يستدل ايضا ان حديث كعب بن عجرة انه قال يا رسول الله عرفنا كيف نسلم عليك نصلي عليه؟ قال قولوا اللهم صلي على محمد وال محمد الى اخر الحديث - [00:56:25](#)

قد استدل بهذا ابن القيم وقال قد ثبت ان السلام الذي علموه آآ ان الذي قد ثبت آآ ان هذا السلام هو سلام التشهد ومخرج الامرين يعني الامر بالصلاة والامر بالسلام واحد - [00:56:42](#)

وآآ مخرج التعليمين والمحليين واحد. اما قول مخرج الامرين واحد فصحيح. مخرج الامرين واحد هو النبي صلى الله عليه وسلم. اما قول مخرج التعليمين واحد فغير مسلم. وذلك لانه عليه الصلاة والسلام علمهم السلام في التشهد. ولكنه لم يعلمهم كيفية الصلاة عليه - [00:56:59](#)

الا لما سأله فرق بين الامرين وآآ اللهم الا عند من يقول بدلالة الاقتران وآآ دلالة الاقتران ضعيفة عند كثير من اهل العلم. ولذلك ليس هناك دليل في الحقيقة ظاهر على وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة - [00:57:19](#)

اه ايضا قال اصحاب هذا القول وهم جمهور قالوا ان عمر رضي الله عنه وغيره وابن الزبير كانوا يعلمون الناس التشهد ولم يذكروا فيه آآ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. ولو كانت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة لا آآ علموها الناس - [00:57:41](#) فكان عمر يعلم الناس التشهد على المنبر ايضا روى ابن ابي شيبه آآ ان عبد الله بن مسعود قال كان يعلمنا التشهد في الصلاة يقول اذا فرغ احدكم من التشهد فليقل اللهم اني اسألك ولم يذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:58:02](#)

مع ان ابن مسعود هو راوي اصح حديث في التشهد. ظاهر المنقول عن الصحابة انهم لا يرون وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم اه عندما نأتي للموازنة بين الاقوال القول بانها ركن هذا قول ضعيف. ما في دليل بالركنية يعني قول باطل الصلاة الصلاة لا تصح وانها ركن لا شك ان هذا قول - [00:58:22](#)

ضعيف لكن تبقى الموازنة بين القول الثاني والثالث قول بانها واجبة والقول بانها مستحبة اه القول بالوجوب الحقيقة ليس عليه دليل ظاهر ليس عليه دليل ظاهر الا حديث كعب بن عجرة وكعب بن عجرة قلنا يعني ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يعلمه الصلاة عليه ابتداء وانما لما سأله الصحابة - [00:58:44](#)

وبذلك يتبين ليس هناك دليل ظاهر على وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. وعليه فالاقرب والله اعلم ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم التشهد الاخير انها مستحبة - [00:59:08](#)

وليست واجبة هذا هو الاقرب والله اعلم. وكما ذكرنا هذا هو ظاهر المنقول عن الصحابة. ومما يؤيد هذا ان الحنابل انفسهم الذين قالوا بانها ركن جعلوا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من السنن - [00:59:23](#)

مع ان الحديث الوارد في الصلاة عليه وعلى اله واحد قال قالوا كيف نسلم عليك؟ عرفنا كيف نسلم عليه فكيف نصلي عليه؟ قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى اله محمد. فاما ان تقول ان الصلاة عليه وعلى اله واجبة او - [00:59:39](#)

وانها ركن واما ان تقولوا بانها غير واجبة. اما الفصل بينها وجعل الصلاة عليها ركن والصلاة على اله مستحبة. هذا محل نظر. لان الدليل الذي يستدلون به واحد فاذا الاقرب والله اعلم هو ما عليه اكثر العلماء من انها مستحبة. وكما ذكرت ان جمعا من اهل العلم حكى ذلك اجماعا - [00:59:54](#)

قال والدعاء بعده يعني انه من السنن وهذا ظاهر لقوله عليه الصلاة والسلام في حديث ابن مسعود ثم ليتخير من الدعاء ما اعجبه وهذه من التي الدعاء فيها مطلق. يعني اذا استعاذ آآ قال اذا تشهد احدكم فليستعذ بالله من اربع من عذاب جهنم - [01:00:18](#)

من عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال. قال ثم ليتخير من الدعاء ما اعجبه. يعني الدعاء هنا مفتوح تدعو بما تيسر. ما يعجبك من خير الدنيا والاخرة. سواء كنت في صلاة فريضة او صلاة نادرة لكن الامام - [01:00:38](#)

احرص على الا يطيل لاجل الا يشق على المأمومين وبهذا نعلم ان السنة في الدعاء ان يكون قبل السلام وليس بعد السلام وبها يعني

نرى بعض العامة اذا يعني في صلاة النافلة يصلي ثم اذا سلم قام ورفع يديه يدعو. طيب لماذا تدعو وانت في الصلاة - [01:00:58](#)
فهذا في الحقيقة يعني خلاف السنة لان السنة تدعو وانت في مقام مناجاة الله سبحانه. كيف اذا انصرفت من مقام المناجاة قمت
ترفع يديك وتدعو هذا وان كان جائزا بعد النافلة - [01:01:22](#)

لكن السنة ان يكون الدعاء قبل السلام لك ان تطيل ما شئت. يعني اذا اذا تشاهدت اتيت بالتشهد واستعذت بالله من اربع ادع بما تيسر
لكن اجعل الدعاء في صلب الصلاة لا تجعله بعد الفراغ من الصلاة - [01:01:39](#)

لا تجعله بعد الفراغ من الصلاة فهذه مسألة انتبه لها. يعني كثير من العامة يجعل الدعاء بعد الفراغ من السلام. من الصلاة بعد السلام.
هذا خلاف السنة. الا في صلاة الاستخارة - [01:01:57](#)

فان السنة قد ورد بان يكون الدعاء فيها بعد الصلاة. لقوله عليه الصلاة والسلام فليركع ركعتين ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك.
قول يركع ركعتين الركعتان لا يصدق عليهما عليه انه ركع ركعتين الا اذا فرغ منهما - [01:02:10](#)

الفراغ منهما انما يكون بالسلام لقوله وتحليلها التسليم. وهذا يدل على ان دعاء الاستخارة انما يكون بعد السلام. وليس قبله. فهذا
تورد السنة بانه يكون بعد السلام ما عدا ذلك في الاصل ان الدعاء انما يكون قبل آآ السلام - [01:02:29](#)